

الإحكام لابن حزم

وقد مضى الكلام في هذا في (باب إثبات حجة العقل) من كتابنا هذا وباٍ تعالَى التوفيق والاستدلال هو غير الدليل لأنه قد يستدل من لا يقع على الدليل وقد يوجد الاستدلال وهو طلب الدليل ممن لا يجد ما يطلب وقد يرد الدليل مهاجمة على من لا يطلبه إما بأن يطالعه في كتاب أو يخبره به مخبر أو يثوب إلى ذهنه دفعه فصح أن الاستدلال غير الدليل وصح أن دليلنا غير خارج عن النص أو الإجماع أصلاً وأنه إنما هو مفهوم اللفظ فقط والعلة لا تسمى دليلاً والدليل لا يسمى علة فالعلة هي كل ما أوجب حكماً لم يوجد قط أحدهما خالياً من الآخر كتصعيد النار للطروبات واستجلابها الناريات فذلك من طبعها .

وهنا خلط أصحاب القياس فسموا الدليل علة والعلة دليلاً ففحش غلطهم وسموا حكمهم في شيء لم ينص عليه بحكم قد نص عليه شيء آخر دليلاً وهذا خطأ بل هذا هو القياس الذي ننكره ونبطله فمزجوا المعاني وأوقعوا على الباطل اسم معنى صحيح وعلى معنى صحيح اسم معنى باطل فمزجوا الأشياء وخلطوا ما شأوا .

ولم يصفوا بعض المعاني من بعض فاختلف الأمر عليهم وتاهوا ما شأوا والحمد لله على هدايته وتوفيقه وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله .

وباٍ تعالَى التوفيق والحوّل والقوة به D